

الجوهر النقي

في عدالة الصحابة رضی اللہ عنہم وان جهالة الاسم غير ضارة وقال ابن حزم هذا اسناد في غاية الصحة وإذا صح هذا الطريق فبعد ذلك انما يعلل بالاختلاف إذا كان ممن هو غير مستضعف والا فرواية الضعيف لا تكون سببا لضعف رواية الحافظ والطريقان اللذان ذكرهما البيهقي بعد ذلك ليعين الاختلاف الواقع في السند لا يخلوان عن تكلم فيه ثم الاسناد مقدم على الارسال لان فيه زيادة وابن ابي ليلى سمع الحديث من الصحابة فرواه عنهم مرة وارسله مرة اخرى كما مر نظائره على انه يمكن سماع ابن ابي ليلى من عبد الله بن زيد لان عبد الله توفي سنة ثنتين وثلاثين على ما سنذكره ان شاء الله تعالى وابن ابي ليلى ولد سنة سبع عشرة فظهر بذلك ضعف قول البيهقي (فغير جائز ان يحتج بخير غير ثابت إلى آخره) * ثم قال (وقد روي في هذا الباب اخبرا من اوجه اخر كلها ضعيفة قد بينت ضعفها في الخلافيات) * قلت * من جملة ما روى في هذا الباب حديث ابي محذورة من طريق همام الذي صححه الترمذي وابن حزيمة